**المبحث التمهيدي :ماهية العمليات البنكية**  
  
إن ظهور البنوك جاء نتيجة لتطور العلاقات الاقتصادية، وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلي مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها، من أبرزها قبول الودائع و تقديم القروض، بل و تعددت إلي خلق الودائع و إصدار النقود.  
نتيجة هذا التعدد في الوظائف و الخدمات، أنشأت عدة بنوك تتخصص كل واحدة منها في وظائف معينة، مشكلة بذلك جهازا مصرفيا هاما متكون أساسا من البنك المركزي الذي يمثل قمة هذا الجهاز ، و من البنوك التجارية التي تمثل قاعدته ، بالاضافة إلي وجود بنوك متخصصة.  
لذلك فقد خصصنا هذا المبحث التمهيدي لتعريف البنوك عبر ذكر أنواعها ووظائفها بصفة عامة، كذلك مواردها و استخداماتها.  
  
**المطلب الأول:  مفاهيم أساسية حول البنوك.**  
إن الجهاز المصرفي يتكون من جملة من البنوك تختلف حسب الدور الذي تؤديه ، و الذي لأجله أنشأت، و يرجع هذا التعدد إلي التخصص الدقيق و الرغبة في إيجاد هياكل تمويلية تمتاز بالقانونية و الثقة، و تختلف البنوك من دولة لآخري تبعا لنظام السياسي و الاقتصادي، و مدي تطور التعاملات و الأنشطة الاقتصادية فيه.

**الفرع الأول: تعريف البنوك** :  
تختلف التعاريف الخاصة بالبنوك باختلاف القوانين والأنظمة التي تحكم أعمالها، و التي تتباين من بلد إلي أخر.  
كما تختلف باختلاف طبيعة نشاط هذه البنوك و شكلها القانوني، و لذا فان من الصعوبة إيجاد تعار يف شاملة لها علي اختلاف أنواعها و أشكالها والقوانين التي تحكم أعمالها.  
يمكن إبراز مفهوم البنك ( الجهاز المصرفي) من خلال عدة تعار يف :  
• البنك هو مؤسسة تستقبل من الأفراد الأموال وتستخدمها لتنفيذ عمليات الإقراض و العمليات المالية، كما أنها أحيانا تتحمل تكلفة لعرضها و تسير وسائل الدفع  .  
• البنك عبارة عن منشأة خاصة أو عمومية تعمل علي تسهيل عمليات الدفع للأفراد و المؤسسات، تقرض و تستقبل الأموال كما تسير وسائل الدفع ( المركز المحلي لهذه المؤسسات)، فرع البنوك يسمح بفتح أو غلق الحساب في البنك.  
• في الولايات المتحدة الأمريكية يعرف القانون المصرف بأنه منشأة حصلت علي تصريح للقيام بأعمال المصارف يسمي Banks charter سواء حصلت علي هذا التصريح من الحكومة المصرفية ( الاتحادية الفيدرالية) أو من حكومة الولاية التي تباشر فيها نشاطها،كما عرف المشرع المصرفي في المادة التاسعة عشرة من القانون رقم57 لسنة1951 المصرف بأنه كل شخص طبيعي أو اعتباري يكون عمله الرئيسي قبول الودائع من الجمهور تدفع تحت الطلب أو بعد أجل. **الفرع الثاني: التطور التاريخي :**  
أصل كلمة مصرف بكسر الراء في اللغة العربية مأخوذة من المصرف بمعني "بيع النقد بالنقد"  
و يقصد بها المكان الذي يتم فيه الصرف، ويقابلها كلمة بنك ذات الأصل الأوروبي و المشتقة من الكلمة الايطاليةbanco  التي تعني المنضدة أو الطاولة و سر هذه التسمية أن الصرافين كانوا يستعملون مناضد خشبية لممارسة أعمالهم في أسواق بيع و شراء العملات المختلفة4   
نشأة البنوك تعود بنا القرون ما قبل الميلاد و تطوره عبر الزمن مرورا بالقرون الوسطي ووصولا إلي عصرنا هذا.  
**أولا:القرون ما قبل الميلاد :**  
تعود بداية العمليات المصرفية إلي عهد بابل" العراق في القديم" و هذا خلال القرن الرابع قبل الميلاد، في هذه الفترة بدأت العمليات التي نزولها البنوك المعاصرة اليوم كتبادل العملات و حفظ الودائع و منح القروض.  
كما كانت المعابد أول المراكز البنكية آنذاك و التي عرفت باسم  (ephézid , Delphes).  
نجد في اليونان البنكي هو الراهب ، بينما في روما كان البهلوان ( trapézites) ، عرفت تجارة البنوك حركية أقل خلال القرن 11 قبل الميلاد بسبب الجمهوريين، لأنها احتكرت من طرف طبقة من الشعب و هي الطبقة التي تأتي في الدرجة الثانية حسب النظام الاجتماعي في بلاد اليونان القديمة و الإمبراطورية الرومانية، فارس أو جابي الضرائب ( رجل أعمال).  
لكن تحت سلطة ظهور البنوك الخاصة (argent are) عملوا علي مسك كتب الصندوق و إثبات كشوف الحسابات.  
**ثانيا:القرون الوسطي :**  
بعد فترة من الركود بسب غزو الأجانب البر بار واختفاء التجار الكبار منع القرض بالفائدة ، ليعود نشاط البنوك من جديد خلال القرن11م تزامنا مع ميلاد جديد للتجارة من هنا طبقت أول العمليات المصرفية من قبل اليهود ، الراهب أو الجندي لهيكل الربtemplier، وهم من ابتكرو موازنة سعر الصرف و المحاسبة المزدوجة ، كما طوروا تحركات الأموال لعدم أمن الطرقات أدي إلي نشأة كمبيالة الدفع lettre de paiement تجنبا للتحويل الفعال للعملة.  
تأسس أول بنك حكومي في البندقية عام1157 ، تلاه بنك برشلونة عام 1410 ثم بنك ريالتوbanco Della Pizza Rialto عام 1587، ثم بنك أمستردام عام 1609 و يعتبر هذا البنك الأخير النموذج الذي  احتذ ته معظم البنوك الأوروبية.  
**ثالثا:خلال القرن 18م :**  
عرفت هذه الفترة و التي سميت بعصر النهضة تطورا ملحوظا للمقايضة، هذا ما منح دفعا و تحولا هاما للبنك، انه عصر كبار البنكيين مثل(Fugger ,Médicis) حيث بينوا لنا ظهور الكمبيالة ( السفتجة)، و هي عبارة عن ورقة تدفع عند الطلب ( تقنية الحسم) .  
أسسوا حقيقة مؤسسة بنكية في ميلانMilan، فنيسVenise ، و في جان، Géne أما في انجلترا فقد عرفوا تغير جذري خلال القرن 17 بسبب صياغ الأحياء Londres الذين قبلوا الإيداع العيني و درب استخدام الشيكات عام1670.

**رابعا:خلال القرن19م** :  
عرفت البنية البنكية تطورين هامين ، من جهة التطور الصناعي و التجاري و ظهور الشركات الكبرى أ برزت الحاجة إلي إنشاء بنوك ذات نفوذ مثلا في فرنسا فرع الحسم الفرنسي عام 1848، قروض صناعية و تجاريةعام1959 ، قروض Lyonnaisفي عام1863.  
و من جهة أخري إصدار ورقة البنك بدل النقود المعدنية، لتسحب شيئا فشيئا البنوك الخاصة عائد بنوك الإصدار.  
دون أن ننسي ذكر فترة ما قبل الإسلام و في مكة بالذات المشهورة بتجارتها مع الشام و اليمن ، كان النبي ( صلي الله عليه و سلم ) ـ من قبل النبوة ـ مشهورا بالأمين حيث بقيت عنده الودائع حتى قبيل هجرته من مكة إلي المدينة ، حيث وكل بها عليا ـ كرم الله وجهه ـ ليتولي ردها الي أصحابها.  
  
**المطلب الثاني : وظائف البنوك .**  
تقوم البنوك بعدة وظائف منها النقدية و منها الغير النقدية ، و يمكن تقسيم هذه الوظائف إلي تقليدية،كلاسيكية، وأخري حديثة .

**الفرع الأول : الوظائف التقليدية** .  
**أولا:** فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع علي اختلاف أنواعها تحت الطلب ـ و ادخار ـ و لأجل ـ وخاصة ـ و لإشعار.  
**ثانيا:** تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة و الربحية و الضمان أو الأمن و من أهم أشكال التشغيل و الاستثمار ما يلي :  
**أ‌ -** منح القروض و السلف المختلفة و فتح الحسابات الجارية المدينة.  
**ب‌**-تحصيل الوراق التجارية و خصمها و التسبيق بضمانها.  
**ج-** التعامل بالأوراق المالية من أسهم و السندات بيعا و شراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها.  
**د-**  تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتماد آت المستندية.  
**ه -**  تقديم الكفلا ت و خطابات الضمان للعملاء.  
**و-** التعامل بالعملات الأجنبية بيعا و شراء و الشيكات السياحية و الحوالا ت الداخلية منها و الخارجية  
**ي-** تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، و صرف الشيكات المسحوبة عليها.  
**ل-** المساهمة في إصدار أسهم و سندات شركات المساهمة.  
**م-** تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات و المستندات و الأشياء الثمينة.  
  
**الفرع الثاني : الوظائف الحديثة.**  
**أولا:** إدارة الأعمال و ممتلكات العملاء و تقديم الاستشارات الاقتصادية و المالية أهم من خلال دائرة مختصة هي Trust Département.  
**ثانيا:** تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري و مما يجدر ذكره أن لكل بنك سقف محدد للإقراض في هذا المجال يجب أن لا يتجاوزه.  
**ثالثا:** المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية و هذا يتجاوز بنك الإقراض لأجال قصيرة إلي الإقراض لأجال متوسطة و طويلة الأجل نسبيا.  
و يضاف إلي هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف في المجتمعات التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد ( الاقتصاد الموجه) وظائف أخري أهمها :  
**أ - وظيفة التوزيع :Distribution**  
في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج و المتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف ، و يتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية و لا توجد أي مؤسسة أخري غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام.   
 **ب- وظيفة الإشراف و الرقابة :Super vision and control**  
تتولي المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، و للتأكد من مدي ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها.  
  
**المطلب الثالث : الأهداف الرئيسية للبنوك .**  
البنك كغيره من منضمات الأعمال يسعي إلي تحقيق عدد من الأهداف منها :

**الفرع الأول: الأهداف المالية** تتمثل في :  
**أولا:** استمرار تحقيق الأرباح و هو الهدف الرئيسي ، فالبنك يسعي إلي تحقيق و تعظيم الربح  
**ثانيا:**  تعظيم معدل العائد علي الاستثمار.  
**ثالثا:** المحافظة علي بنية معقولة من السيولة، أي وجود وفرة ممكنة من السيولة في حوزة البنك تكفي لمواجهة التزاماته اتجاه العملاء في كل الأوقات و مختلف الديون المستحقة.  
 **الفرع الثاني: الأهداف الثانوية للبنوك:**  
**أولا:**  تحسين الخدمات المصرفية .  
**ثانيا:**  تنويع و تطوير الخدمات المصرفية لمواجهة متطلبات جمهور العملاء.  
**ثالثا:**  تحقيق تكاليف تقديم الخدمات المصرفية.  
**رابعا:**  تقليل الوقت الضائع.  
**خامسا:** الأهداف الخاصة بالبقاء و الاستمرار و تجنب الأخطار.  
**سادسا:** الأهداف الخاصة بالنمو و الاستمرار و المحافظة علي موارده المالية و البشرية و حمايتها.  
**سابعا:** الأهداف الجماعية و البيئية مثل تحقيق مستويات مرضية من العوائد أو الخدمات لأطراف التعامل الداخلي و الخارجي.  
  
**المطلب الرابع: موارد البنوك و استخداماتها.**  
يقصد بموارد البنوك و استخداماتها، تلك الأموال التي تحصل عليها هذه المصارف، و التي تقوم بتوجيهها و استخدامها في مجلات مختلفة بصيغة قروض و استثمارات مصرفية.  
و موارد المصارف هي التزامات أو خصوم عليها، و توجيه الموارد المصرفية يمثل استخداما لها، و هذه الاستخدامات هي أصول أو موجودات للمصارف، لهذا فان موارد المصارف هي مطلوبات (خصوم) و استخدامها لهذه الموارد هي أصول موجودات.  
 **الفرع الأول : موارد البنوك \*الخصوم\*.**  
يبين جانب الخصوم مجموع الموارد لدي المصارف ن و هذه البنود التي تكون إجمالي موارد المصارف هي  :  
**أولا: رأس المال المدفوع و الاحتياطي :**  
يمثل رأس المال المدفوع مجموع المبالغ التي قام بدفعها أصحاب المصرف و المساهمين في تكوين رأس ماله. أما الاحتياطي فهو عبارة عن المبالغ التي تم استقطاعها من قبل المصرف علي مر السنين من أرباحه المحققة خلال هذه الفترة.  
أما الاحتياطي فهو عبارة عن المبالغ التي تم استقطاعها من قبل المصرف علي مر السنين من أرباحه المحققة خلال هذه الفترة.  
و ينقسم الاحتياطي إلي قسمين :الأول احتياطي قانوني يكون المصرف ملزما بتكوينه بحكم القانون الذي يصدره المصرف المركزي بهذا الخصوص، أو بحكم الأعراف و التقاليد المصرفية السائدة.  
أما النوع الثاني من الاحتياطي فهو عبارة عن احتياطي خاص يقوم المصرف بتكوينه اختياريا بهدف دعم مركزه المالي و زيادة ثقة عملاءه فيه.  
**ثانيا :الودائع :**  
تعتبر الودائع المصدر الرئيسي لمكونات المصارف خاصة المصارف التجارية، و الودائع عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها علي ذمة المصارف ، و أن هذه الديون نقود يمكن استخدامها لإبرام الذمم أو الديون في الوقت نفسه ، علما بأن الودائع لا تنشأ نتيجة لإيداع الأفراد لأموالهم لدي المصارف فقط، وإنما تنشأ أيضا نتيجة لإقراض المصارف للأفراد.  
ويمكن تقسيم الودائع إلي الأنواع الآتية :  
**أ-  الودائع الجارية**   
   الوديعة الجارية عبارة عن مبلغ معين من المال يودع لدي المصرف المركزي ، و يتعهد المصرف بدفعه في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحب كامل وديعته أو جزء منها.  
و لما كان الحساب الجاري بمثابة التزام مصرفي بالدفع عند الطلب بواسطة ( الشيكات) أو أوامر الدفع (أو سحب أو تحويل) لذلك فان المصارف لا تدفع أسعار فائدة علي  الودائع الجارية إلا في حالة يكون مقدار الوديعة الجارية كبيرا أو يكون بالعملة الصعبة مثلا.  
و الودائع الجارية تشكل مصدرا أساسيا لسيولة المصارف و أهميتها النسبية من إجمالي الودائع لدي المصارف تحدد قدرة المصرف في التوسع أو الانكماش في منح الائتمان ، باختصار كلما كانت الأهمية النسبية للودائع الثابتة أكبر من الأهمية النسبية للودائع الجارية من إجمالي الودائع اطمأن المصرف أكثر بمركز سيولته و مقدرته علي توجيه جزء أكبر من واره نحو القروض و الاستثمارات.  
**ب- الودائع الثابتة**  
و هي الودائع التي يلتزم المصرف بموجبها بالدفع في وقت لاحق علي إيداعها يتم الاتفاق علي هذا الوقت بين المودع و المصرف ، و الودائع الثابتة نوعان هما الودائع الثابتة لأجل و الودائع الثابتة بإخطار.  
و الودائع الثابتة تعد التزاما من المصرف بالدفع لمبلغ الوديعة بعد انقضاء الفترة المتفق عليها و يدفع المصرف  
عنها سعر الفائدة للمودع، أما الوديعة بإخطار فإنها تقضي التزام المودع بإخطار أو إشعار المصرف بالسحب قبل وقت مناسب من تاريخ سحبها ، و يدفع المصرف أيضا سعر فائدة لأن المودع في كلا الحالتين يضحي بحرية سحب وديعته عن الطلب لكنه يتلقي لقاء تضحيته سعر فائدة مصرفي.  
**ج- ودائع التوفير**  
و هي ودائع تودع لدي المصارف أو صناديق البريد و يحصل أصحابها علي دفاتر تقيد فيها دفعات الإيداع و السحب ، و تفرض صناديق البريد و المصارف ( الادخارية ) حدا أقصي لمبلغ الوديعة و تدفع عنها أسعار فائدة محددة مسبقا، و معظم هذه الودائع شخصية وأهميتها متواضعة بالقياس إلي أنواع الودائع الأخرى  
كما أن الودائع بأنواعها المذكورة لا تقتصر علي الأفراد و المشروعات فحسب بل تتعدي ذلك الي الحكومات و الهيئات الرسمية و شبه الرسمية.  
ثالثا: الإقراض من المصارف و من المصرف المركزي  
غالبا ما تلجأ المصارف إلي الإقراض بعضها من بعض أو من المصرف المركزي عند حاجاتها لتمويل عملياتها المصرفية التي تقتصر مواردها الذاتية المتاحة عن تمويل مثل هذه العمليات بالكامل و هذا الإقراض يمثل التزامات علي المصرف تجاه بقية المصارف.  
كما أن هذه الالتزامات غالبا ما تكون مؤقتة، هذا و أن المصارف تفضل الإقراض من بعضها البعض قبل لجوئها إلي المصرف المركزي بسبب انخفاض سعر الفائدة علي ه القروض المؤقتة.  
 أما في حالة عجز المصارف عن تلبية طلب الإقراض المقدم إليها من المصرف المماثل لها ، فان هذا الأخير سيلجأ إلي المقرض الأخير للجهاز المصرفي هو المصرف لمركزي، و لكن هذا لا يعني استجابة المصرف المركزي لطلبات الإقراض المقدمة إليه ، بل يجدها وسيلة لفرض الرقابة علي النشاط المصرفي و الائتماني للمصارف ، و يكون ذلك حسب الأحوال الاقتصادية و النقدية السائدة ، فيستجيب في حالة رغبته بتنشيط الوضع الاقتصادي و يمتنع أثناء التضخم.  
  
**الفرع الثاني : الموجودات جانب \*الأصول\*.**  
يقصد بأصول المصرف جميع الموجودات التي في حيازته و جميع الحقوق التي له بدفع الغير حيث أن مكونات الأصول تعطي لنا فكرة واضحة عن الأوجه المختلفة لنشاط المصرف ، وتبين لنا في نفس الوقت قدرته علي الوفاء بالالتزامات العاجلة منها و الآجلة.  
و تتكون أصول المصرف من العديد من البنود غير المتجانسة في طبيعتها نذكر منها  :  
**أولا: النقود السائلة** :  
يحتفظ كل مصرف من المصارف في خزانته بقدر من النقود السائلة لمقابلة الفروق التي تنشأ بين كمية السحب و علي الرغم من أن هذه الفروق تعتبر فروقا يومية إلا أن المصارف عادة ما تحتفظ لديها برصيد من النقود السائلة يزيد كثيرا عما تتوقعه، و علي الرغم من أن النقود السائلة في الخزانة تعتبر أقل الأصول ربحية ، إلا أنها تعتبر أكثر الأصول سيولة، و لذلك نجد أن الكثير من المصارف التجارية لا تكتفي بالاحتفاظ بنسبة السيولة التي تحددها الحكومة، و لكنها قد تحتفظ بنسبة تزيد عن ذلك قليلا أو كثيرا حسب طبيعة العمليات التي يقوم بها المصرف.  
**ثانيا:حافظة الأوراق المالية التجارية** :  
تحتفظ المصارف عادة بمجموعة من الأوراق المالية و التجارية التي تستحق الدفع في آجال معينة، هذه الأوراق لا تكون متجانسة و لكنها تكون ذات طبيعة متباينة، فهي تختلف من حيث درجة سيولتها و آجال استحقاقها و ربحيتها ، كما أنها تختلف أيضا من حيث درجة الضمان التي تتمتع به ، هذا ما يعطيها مرونة كبيرة و يجعل منها مجالا لكي تستثمر فيه المصارف ، و أهم هذه الأوراق نجد :  
**أ- الأوراق التجارية المخصومة :**  
تلجأ بعض المؤسسات التجارية عندما تقوم بعمليات البيع بالآجال لبعض عملائها مقابل كمبيالات إلي خصم هذه الكمبيالات لدي أحد البنوك ، بمعني أنها تحصل علي النقود الحاضرة مقابل التنازل عن جزء من قيمة الكمبيالة ، بمعني التنازل عن كل أو بعض الفائدة التي حصلتها من العميل ، ويقوم المصرف بالاحتفاظ بالورقة التجارية حتى موعد استحقاقها ، ثم يقوم بتحصيل قيمتها إما من المؤسسة التجارية التي قامت بالخصم أو من العميل مباشرة.  
و يستطيع المصرف بدوره إذا ما أحوجته النقود، أن يقوم بعملية خصم بعض الأوراق التجارية المضمونة لدي المصرف المركزي مقابل سعر إعادة الخصم أقل من سعر الخصم الذي حصل عليه هو  
**ب- الأسهم و السندات :**  
يستثمر المصرف جزءا من موارده في شراء السندات الحكومية و السندات التي تصدرها بعض الشركات الأخرى التي تتمتع بقدر من الضمان. كما يستثمر جزءا من موارده في شراء أسهم بعض الشركات المتداولة في سوق الأوراق المالية، لكن يكون احتفاظ المصرف بالأسهم في أقل الحدود الممكنة لأن ذلك يخرجه من دوره الطبيعي كتاجر للائتمان.  
**ثالثا: السلف :**  
يعتبر السلف من أهم بنود الأصول في المصارف التجارية، وهي ما يمنحه من سلف للغير، و لعل هذا هو المجال الرئيسي لعمل لمصرف خاصة التجاري منه، و يختلف السلف عما سبق ذكره من أصول في أنه يتسم بسيولة منخفضة للغاية، و ذلك لأنه لا يمكن للمصرف أن يحولها إلي نقود سائلة إلا عند مواعيد استحقاقها فقط و ذلك لأنها تعتبر أكثر الأصول إدرارا  للربح.  
كما أن السلف يمنح إما بضمان عيني أو بضمان أوراق نقدية أو بضمان شخصي، و النوع الثاني هو أكثر الأنواع ملائمة للمصارف و ذلك لأنها تستطيع أن تحتفظ في حوزتها بالضمان نفسه.  
**رابعا:الأصول الثابتة** :  
مثل المبني الذي يمارس فيه المصرف نشاطه و الأدوات و المعدات التي يستخدمها و المخازن التي تمثل وثيقة الصلة بعملية الإقراض، حيث يحتفظ فيها ببعض أنواع الضمانات العينية التي تكون في حوزته.  
و تعتبر الأصول الثابتة أقل الأصول سيولة، فهي من ناحية لا يمكن تحويلها إلي نقود سائلة إلا عند تصفية المصرف نهائيا و توقفه عن ممارسة نشاطه، و من ناحية أخري تعتبر من النفقات الثابتة التي علي المصرف أن يتحكم بها في الآجال القصيرة . لهذا فان المصرف يمول مثل هذه الأصول إلا عن طريق موارده الذاتية المتمثلة في رأس ماله و ما كونه من احتياط**ات.**